



الصلاة وأحكامها

أحسن الناس صلاةً بالخالق أحسنهم صلاةً بالمخلوق ﴿إِذَا صَلَّى صَلَاةً تَهَيَّأَ لَهَا مِثْلَ خَلْقِهَا﴾ (الفنكبوت: ٤٥).

أقرب الناس إلى الله أكثرهم صلاة، وهم الأكثر تسديداً وتوفيقاً وكفاية ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ (المائدة: ١٢).

الصلاة أم الطاعات والخمر أم المعاصي، قال الله عن الصلاة: ﴿تَنَهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (الفنكبوت: ٤٥)، وقال في الخمر: ﴿وَيُضِدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ (المائدة: ٩١).

أكثر الناس صلاةً أشدهم ضبطاً لشهواته، ولا تغلب الشهوات إلا مع إضاعة الصلوات ﴿خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ (مريم: ٥٩).

لواقام الناس الصلوات ما احتاج المصلحون إلى إنكار كثير من المنكرات: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنَهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (الفنكبوت: ٤٥).

الصلاة وذكر الله سعة للصدر والبال عند ضيقه وهمه من كلام الناس وكيدهم ﴿وَلَقَدْ نَعَّمْنَا أَنْكَ بَضِيقُ صَدْرِكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٧٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ (الحجر: ٩٧، ٩٨).

عند الهموم الصلاة مجلاة الغموم، كان النبي ﷺ يفرغ إليها إذا حزبه أمر وأهمه لأن النفس إذا اهتمت ضعفت وقوي شيطانها فتحتاج إلى تثبيت الله وعونه.



من أعظم ما يثبت الإنسان ويُصبره على أذى الناس وقولهم أداء الصلاة في وقتها ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ (ق: ٢٩).



كثرة الصلاة تُثبت عند المصائب، وتُهذب النفس من الطمع والجزع ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٨ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۝١٩ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۝٢٠﴾ (المارج: ١٩-٢٢).



الصلاة قرار النفوس وميزانها عند تقلبات الدنيا وتغيرها ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٨ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۝١٩ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۝٢٠﴾ (المارج: ١٩-٢٢).



كثرة الصلاة لله وتسبيحه ودعائه تورث التواضع: ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٥﴾ نَتَجَافَىٰ جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ (السجدة: ١٥، ١٦).



الصلاة تربى على الصبر، وبهما يتحقق النصر ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ (البقرة: ١٥٣)، ﴿وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْبِرْ عَلَيْهَا﴾ (طه: ١٣٢).



المحافظة على الصلاة وأمر الأهل بها من أسباب الرزق والإعانة عليه ﴿وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلْكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَنُقِبَةُ لِلنَّعْوَىٰ﴾ (طه: ١٣٢).



الصلاة ثقيلة على من لم يخشع فيها والخشوع ثقيل على ضعيف اليقين بالله ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿٤٥﴾ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقَاوُا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (البقرة: ٤٥، ٤٦).



السجود لله عزّة، والقيام لغير الله ذلّة.



السجود أفضل أركان الصلاة؛ لأنه جمع تذلل البدن وخضوع القلب وخفاء الصوت بالدعاء ففي الحديث: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ).



السجود لله أمان من الكرب والكيد والخوف: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ۖ ﴿١٧﴾ سَدَّعَ الرَّبَّانِيَةَ ﴿١٨﴾ كَلَّا لَا تَطْعَهُمُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ (العلق: ١٧، ١٩).



المسافر يترخص للسفر عند ركوبه إذا قصد سفرًا ينتهي به للخروج من البلد، فهو مُسافر ولو لم يُسفر؛ كالحاج حاج بمسيره عرفًا ولو لم يتلبس بالإحرام.

الخروج من البنيان لا تناط به رخص السفر على الأرجح وإلا لصح لمن في طرف شمال القاهرة أن يقصر بعد أمتار ومن في جنوبها بعد ٢٠٠ كم إذا اتحد مقصدهما.

مع اتساع المدن التي تتباعد أطرافها مئات الكيلو مترات كبعض عواصم العالم فلا يصح أن يقال لمن خرج من شرقها أن لا يترخص بالسفر حتى يخرج من غربها.

من عزم على السفر وشد أمتعته ولم يبق له إلا الركوب جاز له القصر والفطر ولو كان في حيه على الأرجح، واعتبار مفارقة البلد شاق خاصة مع اتساع المدن.

يصح من المسافر قصر الصلاة ولو طالَّت مُدته، ما دام أن حاله لم تستقر كحال أهل الإقامة، ويتربح الرجوع إلى بلده الأول.

يجوز الجمع للريح والغبار الشديد وبعض الرياح أشد حرجًا من المطر، والحديث لم يخص المطر بل رفع الحرج.

الريح بلا مطر أقرب إلى العقوبة، ففي الحديث: «أن النبي ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهَهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ».

يهجر الناس رخصة الصلاة في الرحال عند نزول المطر وأن يقول المؤذن بدل الحيلة: (الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ) الصلاة في المنزل في وقتها أولى من الجمع جماعة.

رخصة ينبغي أن تحيا ولو استنكرت أمر ابن عباس مؤذنه في المطر أن يقول: صَلُّوا فِي بَيْوتِكُمْ، وكأن الناس استنكروها فقال: أتعجبون؟ قد فعل ذا من هو خير مني.



لم أسمع مؤذناً منذ أدركت نادى في مطر (الصلاة في بيوتكم) وهو سنة والجمع رخصة ولم يثبت عن النبي جمع في مطر، وعمل الصحابة به كاف لجوازه.



أكثر أسئلة الناس في المطر عن حكم الجمع أو الجمع والمطر قليل واختلافهم في الإعادة، ولو عملوا بسنة النداء (الصلاة في البيوت) لزال الحرج.



الجمع جائز في المطر المستمر والمطر المتوقف الذي أوجد وحلاً في الطريق، ولكن هذا لمن وصل المسجد وانتهى، وأما من لم يخرج فالسنة أن يصلي في بيته.



قنوت النازلة صح عن النبي ﷺ في الصلوات الخمس كلها بعد الرفع من آخر ركوع، وترفع الأيدي ويسأل الله الحاجة باسمها مباشرة بلا استفتاحات.



لا يشرع لقنوت النازلة استفتاح ولا ختام، وإنما يبدأ بالحاجة ويختم بها كقول: (اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين في بلد كذا، واشدد وطأتك على فلان).



يُسْنُ عند القنوت عدم رفع الصوت رفعا زائداً، قال ابن المسيب: هذا مما أحدثه الناس. وقالت عائشة: أنزل ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ (الإسراء: ١١٠) في الدعاء.



يُشرع ذكر الظالم باسمه في قنوت النازلة كما سمى النبي ﷺ أحياء وقبائل في قنوته (رِعْلٌ وَذُكُوانٌ وَعُصِيَّةٌ وَمُضْرٌ) ويذكر من يدعى له باسمه بلداً أو شخصاً.



ينبغي الدعاء على الأعداء في القنوت غرساً لعقيدة الولاء وكفاً لشرهم واقتداء بهدي السلف، قال الأعرج: ما أدركتُ الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان.



أقصى ما ثبت فيه طول دعاء قنوت الوتر نحو سورة: ﴿وَالنَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ (البُرُوج: ١) قال به النخعي واستحب أحمد الزيادة عليها، والإطالة كثيراً خلاف



عمل السلف.

قنوت النازلة عبادة تُشرع بلا إذن من أحد عند عامة العلماء وإنما الواجب التحقق من وصفها بالنازلة، وذلك بفتوى عالم عارف فلا يجتهد العامة بوصفها.

قنوت النازلة شرعة زمنية كالتكبير في العيدين والتشريق وكالأذان ومتى قام سببها شرعت، وليس لأحد منعها وإنما يمنع الشاذ كما يُمنع المؤذن الجاهل. وللحاكم أن يجعل المنع من قنوت النازلة استثناء لحالة تخرج عن الأصل، فيكون الأصل الجواز والمنع يُستثنى، وجعل الأصل المنع والإذن يُستثنى فيه نظر.

قنوت النازلة سنة في مناسباته، ويكون بإذن ولي الأمر إذا كان يسوس النوازل بحسب مصالح دين الأمة وديناها لا بحسب مصالح دنياه.

الجمعة أعظم أيام الأسبوع، وقد أنزلت فيه سورة خاصة، وسمي بد (الجمعة) في الإسلام والعرب تسميه عروبة، يُشرع فيه تطهر وذكر ودعاء وتكبير للصلاة.

غُسل الجمعة أفضل الأغسال، يبدأ بطلوع الفجر، وهو مُتأكد على حاضر الصلاة لا المرأة ولا المسافر؛ ففي الحديث: (إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ).
من أفضل أعمال الجمعة: الصلاة على النبي ﷺ؛ لأن الجمعة خير الأيام وهو خير الأنام ﷺ.

أفضل الأذكار يوم الجمعة الصلاة على النبي ﷺ لأن الجمعة أفضل الأيام والنبي أفضل الأنبياء، قال ﷺ (من أفضل أيامكم الجمعة فأكثرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ).

من أفضل الأعمال أمر اجتماع عليه الله وملائكته والمؤمنون ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (الأحزاب: ٥٦).



منابر الخُطب ليست للوعظ فقط بل للتبصير بأحداث الأمة؛ فصي البخاري: أن النبي ذَكَرَ على منبره أحوال القبائل الموافقة والمخالفة له: أسلمَ وغفَارَ وعُصَيَّةَ.



الوارد في الحديث والأثر أن تهنئة العيد تكون يوم العيد، ولا يوجد ما يمنع كونها قبل ذلك، وإن بكر بها أحد فتكون ليلة العيد، وصبيحة العيد أفضل.



تهنئة العيد تكون بأي صيغة حسنة المعنى، ولا يثبت في الحديث صيغة، وأصح شيء تهنئة الصحابة لبعضهم، يقولون: تقبل الله منا ومنك. جود إسناده الإمام أحمد.



التهنئة بـ(تَقَبَّلَ اللهُ مِنَّا وَمِنْكَ)، لا يظهر أن الصحابة والتابعين يلتزمون بها دومًا، ولذا قال مالك: لا أعرفه ولا أنكره. وهو أقرب الأئمة معرفة بحالهم.



التهنئة بالعيد سنة، ولم يثبت في بداية التهنئة ولا في صيغتها حديث، وتجوز قبل صلاة العيد أو بعدها، وبعد الصلاة أفضل.



عيد الفطر: يستحب التكبير إذا اكتمل رمضان بغروب الشمس ليلة عيد الفطر حتى صلاة العيد ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتَكُمْ﴾ (البقرة: ١٨٥).



(التكبير) أفضل الأعمال ختام رمضان وليلة العيد، قال ابن عباس: حق على المسلمين إذا رأوا هلال شوال أن يكبروا حتى يفرغوا من عيدهم.



يُسَنُّ لعيد الفطر: الاغتسال، لبس أحسن الثياب، الطيب، التكبير، أكل التمر وترًا قبل الصلاة، السير على الأقدام، أخذ الأهل للصلاة، الرجوع من طريق آخر.



عيد الأضحى: يبدأ التكبير المقيد بعد صلاة فجر يوم عرفة وينتهي بعد صلاة عصر آخر أيام التشريق.



لا تشرع صلاة ركعتين قبل العيد ولا بعدها إلا تحية المسجد، وفي الصحيحين: أن النبي لا يصلي بعدها شيئًا، والحديث الوارد عنه وعن بعض أصحابه لا يصح.



من حضر صلاة العيد سقط عنه وجوب الجمعة ويصليها ظهراً إلا الإمام يقيم الجمعة للحاضرين، صح بهذا الدليل عن النبي وجاء عن عمر وعثمان وعامة الصحابة.

الكسوف والخسوف تخويف من الله لعباده، أن من حجب الشمس والقمر إلى أمد قادرٍ على حجبهما إلى الأبد، وأن من غير حال كوكبٍ قادر على تغيير حال من هو عليه.

صلاتا الكسوف والخسوف سنة متأكدة وهما أكد من قيام الليل، قال الشافعي: لا يجوز تركها قال صلى الله عليه وسلم: (فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ أَيِّ الْكُسُوفِ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا).

صلاتا الكسوف والخسوف، ركعتان في الركعة ركوعان وسجودان، وقبل كل ركوع يقرأ الفاتحة وسورة طويلة، بلا أذان بل ينادى (الصلاة جامعة) تصلى جماعة رجالاً ونساءً.

إذا لم يُر الخسوف أو الكسوف بالعين فلا صلاة له؛ لأن العبرة بالرؤية لا الحساب، ولو كانت العبرة بالحساب لشرعت الصلاة لأي كسوف أو خسوف يحدث ولو على بلدان أخرى.

###